



الاعتكاف

(فضائل - آداب - أحكام)

الشيخ ندا أبو أحمد



الاعتكاف

(فضائل - آداب - أحكام)

الشيخ/ ندا أبو أحمد

الاعتكاف

(فضائل - آداب - أحكام)

مَهَيِّدٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مَضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: 102)

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء: 1)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (الأحزاب: 70، 71)

أما بعد....

فإن أصدق الحديث كتاب الله — تعالى —، وخير الهدي، هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

نبض الرسالة

أولاً: فضل الاعتكاف:

- 1 - الاعتكاف تنفيذ لسنة النبي ﷺ.
- 2 - الاعتكاف يورث حب المكوث في المسجد.
- 3 - الاعتكاف فرصة عظيمة لاغتنام والتماس ليلة القدر.
- 4 - الاعتكاف يخلص القلب من سموه الخمس.
- 5 - الاعتكاف سبب لاكتساب الأخلاق الحسنة.
- 6 - الاعتكاف يعلم الإنسان الاستغلال الأمثل للوقت مع التعود على النظام.
- 7 - الاعتكاف سبب لحفظ الصيام مما يفسده.
- 8 - الاعتكاف للتدريب والمداومة على قيام الليل.
- 9 - الاعتكاف سبب للوصول إلى البراءتين.
- 10 - الاعتكاف سبب لرفع درجة الصلاة وقبولها.
- 11 - الاعتكاف سبب لمحو الخطايا ورفع الدرجات ونية الرباط.
- 12 - الاعتكاف يعمل على تهذيب النفس ومحاسبتها.

ثانياً: الاعتكاف آداب وأحكام:

- 1 - معني الاعتكاف. 2 - مشروعية الاعتكاف.
- 3 - حكم ومقاصد الاعتكاف. 4 - آداب الاعتكاف.
- 5 - زمن الاعتكاف. 6 - أركان الاعتكاف.
- 7 - أقل مدة للاعتكاف. 8 - مكان الاعتكاف.
- 9 - هل يشرع الاعتكاف للنساء؟ 10 - وقت الاعتكاف.

- 11 - هل يشترط الصوم في الاعتكاف؟
- 12 - متى يدخل المعتكف معتكفه ومتى يخرج منه؟
- 13 - العمل الذي يخص الاعتكاف.
- 14 - ما يباح للمعتكف.
- 15 - ما يبطل الاعتكاف.
- 16 - قضاء الاعتكاف.

أولاً: فضل الاعتكاف:

في الاعتكاف تطفم النفس عن شهواتها، ويخلو العبدُ بالله ﷻ، وتُحقق عبودية التبتُّل، ويُحصل المقصود الأعظم منه بعكوف القلب على الله تعالى. يقول عطاء الخرساني-رحمه الله-: مثل المعتكف؛ كمثل عبد ألقى نفسه بين يدي ربه ثم قال: يارب! لا أبرح حتى تغفر لي، لا أبرح حتى ترحمني. والاعتكاف أحبتي في الله له منافع عديدة، وفضائل عظيمة منها:

1- الاعتكاف تنفيذ لسنة النبي - صلى الله عليه وسلم - والاقتداء به:

وأكرم بها من عبادة وقربة، ففي تنفيذ سنة النبي ﷺ الأجر الكبير، والفوز العظيم. وقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة ؓ قال: "كان رسول الله ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين".

وفي رواية: "أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله".

ويقول ابن عمر-رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان".

وتقول عائشة-رضي الله عنها- "أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله".

وعن أبي بن كعب ؓ: "أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان فسافر عامًا، فلما كان من العام المقبل اعتكف عشرين يومًا". (صحيح سنن ابن ماجه)

قال ابن بطال-رحمه الله-: "فهذا يدل على أن الاعتكاف من السنن المؤكدة، لأنه مما واطب عليه النبي ﷺ فينبغي للمؤمنين الاقتداء في ذلك بنبيهم، وذكر ابن المنذر عن أبي شهاب أنه كان يقول: عجبًا للمسلمين تركوا الاعتكاف، وإن النبي ﷺ لم يتركه منذ دخل المدينة كل عام في العشر الأواخر حتى قبضه الله". اهـ. (شرح صحيح البخاري لابن بطال: 4/181)

وقال الزهري-رحمه الله-: "عجبًا من الناس كيف تركوا الاعتكاف؟ ورسول الله ﷺ كان يفعل الشيء ويتركه، وما ترك الاعتكاف حتى قبض". (المبسوط: 3/114) (عمدة القاري: 12/1402)

2 - الاعتكاف يورث حب المكوث في المسجد:

وحب المكوث في المسجد فيه الخير الوفير، فبعد أن جلس الإنسان عشرة أيام في بيت من بيوت الله لماذا لا يسأل الله تعالى أن يرزقه حب المكث بالمسجد؟ وقد قال رسول الله ﷺ: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله... ورجل قلبه معلق في المساجد". (متفق عليه)

قال النووي-رحمه الله- في "شرح مسلم": "ورجل قلبه معلق في المساجد". معناه: شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها، وليس معناه دوام القعود في المسجد. اهـ.

3 - الاعتكاف فرصة عظيمة لاغتنام والتماس ليلة القدر:

فكان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر كما في حديث ابن عمر-رضي الله عنهما- السابق؛ التماساً لليلة القدر، والتي قال عنها رب العالمين في كتابه الكريم: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (2) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (القدر: 1-3)

يقول القاضي عياض-رحمه الله- في حديث ابن عمر-رضي الله عنهما- السابق: "وفيه استحباب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان لمواظبة النبي ﷺ على ذلك لقوله: "كان يعتكف" وأكثر ما يستعمل هذا فيما كان يداوم عليه، مع ما دلت عليه نصوص الآثار من تكراره، ولأن ليلة القدر مطلوبة في تلك العشر". اهـ.

فأقرب الناس إلى هذه الليلة هم المعتكفون، فنهارهم صيام، وليلتهم قيام، وحالهم خشوع، وذكرهم دموع، وقلوبهم خضوع، مستغفرون بالأسحار ينتظرون رضا الرحمن.

4 - الاعتكاف يخلص القلب من سمومه الخمس: (فضول النوم-الأكل-الاختلاط -النظر-الكلام):

ولو تحقق ذلك لصلح قلبك، ولو صلح قلبك لصلح كلك، قال ﷺ: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله إلا وهي القلب". (متفق عليه)

يقول ابن القيم-رحمه الله- كما في "زاد المعاد: 2/87": "ومقصود الاعتكاف وروحه عكوف

القلب على الله تعالى، وجميعيته عليه، والخلوة به، والانقطاع عن الاشتغال بالخلق والاشتغال به وحده سبحانه، بحيث يصير ذكره وحبه، والإقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته، فيستولي عليه بدلها، ويصير الهمُّ كُلُّه به، والخطرات كُلُّها بذكره، والتفكر في تحصيل مرضيه، وما يُقَرَّب منه، فيصير أنسه بالله بدلًا من أنسه بالخلق، فيعده بذلك لأنسه به يوم الوحشة في القبور حين لا أنيس له، ولا ما يفرح به سواه، فهذا مقصود الاعتكاف الأعظم. اهـ.

وقال ابن رجب - رحمه الله - كما في "لطائف المعارف ص: 273": "وإنما كان يعتكف النبي ﷺ في هذه العشر التي يطلب فيها ليلة القدر قطعًا لأشغاله، وتفرغًا لباله، وتخليًا لمناجاة ربه وذكره ودعائه. وكان يحتجر حصيرًا يتخلى فيها عن الناس فلا يخالطهم ولا يشتغل بهم حتى يتم أنسه بالله. ومعنى الاعتكاف وحقيقته: قطع العلائق عن الخلائق للاتصال بخدمة الخالق، وكلما قويت المعرفة بالله والمحبة له، والأنس به أورش صاحبها الانقطاع إلى الله تعالى بالكلية على كل حال، وكان بعضهم لا يزال منفردًا في بيته خاليًا بربه فقيل له: أما تستوحش؟ قال: كيف أستوحش وهو القائل: أنا جليس من ذكرني". اهـ.

5 - الاعتكاف سبب لاكتساب الأخلاق الحسنة:

ففي الاعتكاف من الممكن أن يتعلم الإنسان الكثير من الأخلاق الحسنة التي من الصعب تعلمها خارجه. ومن هذه الأخلاق: خلق الزهد في الدنيا، والرضا عن الله، والصبر، والمجاهدة، تتعلم هذه الأخلاق وغيرها من خلال مكثك في المسجد.

6 - الاعتكاف يعلم الإنسان الاستغلال الأمثل للوقت مع التعود على النظام:

فالواحد منا في الاعتكاف يسير وفق نظام معين موضوع في المسجد خاص بـ (النوم - الأكل - الحديث... إلخ) يجب الالتزام به؛ مما يساعده على اكتساب النظام والمحافظة على وقته لأبعد الحدود. فخذ العزم الأكيد والنية على أن يكون الاعتكاف بداية طريق للحصول على البراءتين.

7 - الاعتكاف سبب لحفظ الصيام مما يفسده:

ولم لا؟ فالمعتكف بوجوده في أظهر بقاع الأرض: المساجد يأخذ هذه النية بأن يعمل جاهداً على الحفاظ على صيامه مما يفسده.

8 - الاعتكاف للتدريب والمداومة على قيام الليل:

فالاعتكاف فرصة عظيمة لحب قيام الليل والمداومة عليه من خلال صلاة التراويح كل ليلة، إضافة إلى صلاة التهجد، ولو قمت الليل وخرجت من شهر رمضان محباً لقيام الليل، لكفى به فضل ويساعدك على هذا الاعتكاف.

وهناك نيات أخرى من الممكن استحضارها عند الاعتكاف ذكرها الشيخ أبو حامد الغزالي - رحمه الله - منها: "الخلوة ودفع الشواغل للزوم السر والفكر في الآخرة وكيفية الاستعداد لها، وأن يعتقد أنه بيت الله ﷻ وأن داخله زائر الله تعالى فينوي ذلك، قال رسول الله ﷺ: **"مَنْ قَعَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَدْ زَارَ اللَّهَ - تَعَالَى -، وَحَقَّ عَلَى الْمَزُورِ إِكْرَامُ زَائِرِهِ"**. (رواه الطبراني في الكبير وأحد أسانيده رجاله رجال الصحيح)

والتجرد للذكر وإسماعه واستماعه، وأن يقصد إفادة علم وتنبيه من يسيء الصلاة، ونهي عن منكر وأمر بمعروف؛ حتى ينتشر بسببه خيرات كثيرة؛ ويكون شريكاً فيها، وأن يترك الذنوب حياء من الله ﷻ بأن يحسن نيته في نفسه في قوله وعمله، حتى يستحي منه أن يراه يقارف ذنباً، وقس على هذا سائر الأعمال، ثم قال: فباجتماع هذه النيات تزكى الأعمال وتلتحق بأعمال المقربين، كما أنه بنقصها تلتحق بأعمال الشياطين، كمن يقصد من القعود في المسجد التحدث بالباطل، والتفكك بأعراض الناس، ومجالسة إخوان اللهو واللعب، وملاحظة مَنْ يجتاز به من النسوان والصبيان، ومناظرة من ينازعه من الأقران على سبيل المباهاة والمراءاة باقتناص قلوب المستمعين لكلامه وما يجري مجراه". اهـ.

9- الاعتكاف سبب للوصول إلى البراءتين:

من خلال وجود المعتكف في المسجد لمدة عشرة أيام لن يجد فرصة أفضل من ذلك في بداية الوصول إلى البراءتين، اللتين أخبر عنهما المصطفى ﷺ بقوله: "مَنْ صَلَّى اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يَدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى؛ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ".

(رواه الترمذي وهو في صحيح الجامع: 6365)

فخذ بالعزم الأكيد والنية الصادقة على أن يكون الاعتكاف بداية طريق للحصول على البراءتين.

10- الاعتكاف سبب لرفع درجة الصلاة وقبولها:

هذه تكاد تكون غائبة عن السواد الأعظم من الذين يَمُنُّ الله عليهم بالاعتكاف، رغم أن المعتكف من الممكن أن يستحضر هذه النية، فقد قال ﷺ: "وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ كِتَابٌ فِي عِلِّينَ".

(صحيح الجامع: 3837)

"وَصَلَاةٌ عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ": أي عقيها، لا لغو بينهما: أي بكلام الدنيا، كتاب: أي عمل مكتوب، في عِلِّينَ: فيه إشارة إلى رفع درجتها وقبولها.

قال عليّ القاري -رحمه الله- كما في "عون المعبود في شرح سنن أبي داود": "وهو علم لديوان الخير الذي دُونَ فيه أعمال الأبرار.

قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيَّينَ (18) وَمَا أَذْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ (19) كِتَابٌ مَرْقُومٌ (20) يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ (المطففين: 18-21)

أي: مداومة الصلاة من غير تخلل ما ينافيها لا شيء من الأعمال أعلى منها فُكِّنِي عن ذلك بعِلِّينَ.

11- الاعتكاف سبب لمحو الخطايا، ورفع الدرجات، ونية الرباط:

مع بقاء المعتكف في المسجد طوال الاعتكاف من الممكن أن يزيد أجره باستحضار هذه النيات، نعم بفضل الله من الممكن استحضار تلك النيات، وقد جمعها حديث النبي ﷺ حيث قال: "أَلَا أَدْلِكُمْ

على ما يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى

المكاره، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط " . (رواه مسلم)
وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: 200)

قيل في معناها: انتظروا الصلاة بعد الصلاة. (هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما)
وقيل: اصبروا على أداء الفرائض، واجتناب المعاصي.

وقيل في "تفسير الجلالين": "اصبروا على الطاعات، والمصائب، وعن المعاصي".

12 - الاعتكاف يعمل على تهذيب النفس ومحاسبتها:

إن الاعتكاف وسيلة من وسائل التربية النبوية التي أرشدنا إليها المصطفى ﷺ حيث إنه عنصر تهذيب ظاهر ويظهر ذلك في الآتي:

أ- ففي الاعتكاف خروج من دائرة الحياة اليومية وتأثيرها الكبير على النفس وانشغالها ودورانها في حركة لا تتوقف من أجل تحصيل مصالح الدنيا ومنافع العيش، مما يجعلها تغفل عن المحاسبة والمراجعة والتعديل والإصلاح، لذا كان في الاعتكاف فرصة ذهبية لأن يراجع كل مسلم حياته فيرى نقاط الإجابة ونقاط التقصير والإهمال فيزيد من الأول وينقص من الآخر ما وسعه الجهد والطاقة.

ب- في الاعتكاف عزلة محمودة تتيح للإنسان أن يخلو بنفسه وأن يحدثها عن أمانيه وأحلامه الماضية التي لم تتحقق كما يخبرها عن آماله في المستقبل، ويدرس ذلك بتأن وتؤدة، ويختار ما يستطيع أن يحققه، فيستدرك ما قد يكون فاتته، ويعزم على ألا يفوته في المستقبل أن يرى آماله قد حققت في أرض الواقع.

ج- وفي الاعتكاف انشغال بما هو أهم وأجدي وأنفع للإنسان: من قراءة القرآن وذكر الله وصلاة وقراءة عن أعلام الصحابة والسلف الصالح، وفي ذلك تعويد له لأن يكون ذلك عادة حياته وفي مختلف مراحلها، فيترك التوافه والصغائر والأمور غير ذي الجدوى أو ذات الجدوى القليلة، التي بتركها لا يكون هناك تأثير ملحوظ على مسيرة الإنسان في هذه الحياة.

د- والأهم مما سبق؛ أن المعتكف يعتكف على طاعة الله ويقيم عليها مدة اعتكافه، فهو يعتكف في

أحب الأماكن إليه سبحانه (المساجد)، ويقوم فيها على الطاعة والعبادة والابتغال والخضوع والخشوع، فلا يكون همه إلا الله ولا مقصوده إلا إياه سبحانه، ولا مراده سواه عز وجل، وبحيث يخرج من الاعتكاف وقد اعتكف قلبه على طاعة الله فحسب، لا ينظر ولا يقصد ولا يبتغي أحدًا سواه، فيكون منيبًا إليه سبحانه ". (انظر موسوعة كنوز رياض الصالحين: 15 / 347)

يقول ابن القيم - رحمه الله - كما في كتابه " الفوائد ص 196 ":

الإنابة هي عكوف القلب على الله ﷻ، كاعتكاف البدن في المسجد لا يفارقه، وحقيقة ذلك عكوف القلب على محبته وذكره بالإجلال والتعظيم وعكوف الجوارح على طاعته بالإخلاص له والمتابعة لرسوله ومن لم يعكف قلبه على الله وحده عكف على التماثيل المتنوعة كما قال إمام الحنفاء لقومه (إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ) (الأنبياء: 52)، فاقسم هو وقومه حقيقة العكوف، فكان حظ قومه العكوف على التماثيل وكان حظه العكوف على الرب الجليل.

والتماثيل جمع تماثل، وهو الصورة الممثلة، فتعلق القلب بغير الله واشتغاله به، والركون إليه عكوف منه على التماثيل التي قامت بقلبه، وهو نظير العكوف على تماثيل الأصنام، ولهذا كان شرك عباد الأصنام بالعكوف بقلوبهم وهمهم وإرادتهم على تماثيلهم.

فإذا كان في القلب تماثيل قد ملكته واستعبدته، بحيث يكون عاكفًا عليها فهو نظير عكوفه على الأصنام، ولهذا سماه النبي ﷺ عبدًا لها، ودعا عليه بالتعس والنكس، كما جاء في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: " تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ ". (عظيم الأجر في اغتنام العشر للدكتور أحمد عرفة ص: 120)

فحقيقة الاعتكاف والمقصد منه: لم شعث القلب بالإقبال على الله تعالى، وذلك بالانقطاع التام إلى العبادة، وعملاً على حفظ الصيام من كل ما يؤثر عليه من حظوظ النفس والشهوات، والتقلُّل من المباح من الأمور الدنيوية، والتخلُّص من خصال الترف، والحماية من آثار فضول الصحبة، فإن الصحبة قد تزيد على حد الاعتدال، فيصير شأنها شأن التخمّة بالطعام، وأيضاً حماية القلب من جرائم

فضول الكلام... وغير ذلك من الأمور التي تفسد القلب وتمرضه، بل ربما تقضي عليه، فالاعتكاف مشفى هذه الأمراض، يخرج الإنسان من معتكفه معافى سليم القلب، وذلك إذا علم معنى الاعتكاف، وقام على تحقيق هذا المعنى.

ثانيًا: الاعتكاف آداب وأحكام

1- معنى الاعتكاف:

لغة: لزوم الشيء وحبس النفس عليه، خيرًا كان أم شرًا، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا هَذِهِ التَّاتِلُ اللَّيِّ أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ (سورة الأنبياء: 52) أي لها ملازمون. (لسان العرب: 4 / 3058)

شرعًا: ملازمة المسجد على سبيل القربة من شخص مخصوص بصفة مخصوصة، يعني لزوم المسجد والإقامة فيه بنية التعبد والتقرب لله تعالى على صفة مخصوصة. (المغني لابن قدامة: 4 / 455)

ويقال لمن لازم المسجد وأقام فيه للعبادة: معتكف وعاكف. (انظر المصباح المنير: 2 / 424) (لسان العرب: 9 / 252)

فحقيقة الاعتكاف هي قطع العلائق عن الخلائق للاتصال بخدمة الخالق، وكلما قويت المعرفة بالله والمحبة له والأنس به، أورثت صاحبها الانقطاع إلى الله بالكلية على كل حال.

2- مشروعية الاعتكاف:

الاعتكاف طاعة من أحب الطاعات إلى الله تعالى، لذا شرعه في الأمم السابقة، قال تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (البقرة: 125)

والاعتكاف مشروع بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187)

أما السنة: فقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا".

وفي هذا الحديث يظهر لنا أنه يستحب الاعتكاف في رمضان، وأفضله آخر رمضان وذلك للحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ يعتكف في العشر

الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله ﷺ.

أما الإجماع: فقد نقل الإجماع على مشروعية الاعتكاف غير واحد من أهل العلم منهم ابن المنذر، وابن حزم، وابن هبيرة، قال ابن المنذر - رحمه الله - في " كتابه الإجماع ": وأجمعوا على أن الاعتكاف سنة لا يجب على الناس فرضاً إلا أن يوجبه المرء على نفسه نذراً فيجب عليه. اهـ.
وأقر هذا ابن قدامة - رحمه الله - في كتابه المغني.

تنبيهان:

أ- يجوز الاعتكاف في غير رمضان: لأنه قد ثبت أن النبي ﷺ اعتكف آخر العشر من شوال، قضاء لاعتكاف رمضان. (والحديث عند البخاري ومسلم)
قال ابن عبد البر - رحمه الله - في الاستذكار: 273 / 10: وأجمعوا أن سنة الاعتكاف المندوب إليها شهر رمضان كله، أو بعضه، وأنه جائز في السنة كلها.

ب- الاعتكاف سنة في كل وقت ولا يجب إلا بالنذر⁽¹⁾، فإذا نذر الإنسان أن يعتكف وجب عليه الوفاء بنذره. فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ لَهُ صلى الله عليه وسلم: "أَوْفِ نَذْرَكَ". فَأَعْتَكَفَ لَيْلَةً.

3- حكم ومقاصد الاعتكاف:

أ- التماس ليلة القدر:

يقول النووي - رحمه الله - في كتابه المجموع: 501 / 6: " ويتأكد استحباب الاعتكاف في العشر الأواخر من شهر رمضان طلباً لليلة القدر".

ب- الخلوة بالله عز وجل: والانقطاع عن الناس ما أمكن، حتى يتم أنسه بالله ﷻ.

1 - بداية المجتهد لابن رشد: 1 / 465، المغني لابن قدامة: 1 / 456، وقال النووي في كتابه "المجموع: 6 / 501": الاعتكاف سنة

بالإجماع، ولا يجب إلا بالنذر.

ج- إصلاح القلب: ولمَّ شعثه بالإقبال على الله تعالى، وقد أخبر النبي ﷺ أنه بصلاح القلب ينصلح حال الجسد. فقال ﷺ: " **أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ** ". (رواه البخاري ومسلم)

د- التقلل من المباح من الأمور الدنيوية.

هـ- حفظ الصيام مما يفسده من حظوظ النفس وشهواتها.

و- الملازمة التامة للعبادة يجعل الإنسان يتعود عليها ويألفها، فتكون له سجية وطبعاً والأمر.

كما قال النبي ﷺ: " **الْخَيْرُ عَادَةٌ وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ وَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ** ".

ز- تعود المكث في المسجد: فيكون من جملة السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وقد ذكر النبي ﷺ منهم: " **..... وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مَعْلُوقٌ بِالْمَسَاجِدِ** ". (رواه مسلم)

ح- تعلم الصبر: فالاعتكاف فيه ترويض للنفس لتعلم الصبر عما ألفه من ألوان الطعام والشراب، ولين الفراش، والصبر عن شهوة الزوجة وملذات الدنيا.

ط- تعلم الزهد والتواضع: فالمعتكف ينام على الأرض ويأكل على الأرض، ويأكل ما يُقدم له. تنبيه: ذُكرت هذه الحُكم وغيرها من المقاصد في فضائل الاعتكاف، فلتراجع (فضلاً لا أمراً).

4- آداب الاعتكاف:

يستحب للمعتكف أن يشغل نفسه بطاعة الله عز وجل، كالصلاة وتلاوة القرآن، وذكر الله واستغفاره، والدعاء، والصلاة على النبي ﷺ وغير ذلك من أفعال البر ويلذ منها بقدر ما يستطيع، ولا يشغل نفسه بما لا يفيد من الأقوال والأفعال.

قال ابن القيم - رحمه الله -: " لما كان صلاح القلب واستقامته على طريق سيره إلى الله تعالى متوقفاً على جمعيته على الله، ولمَّ شعثه بإقباله بالكلية على الله تعالى؛ فإن شعث القلب لا يلمه إلا الإقبال على الله تعالى، وكان فضول الطعام والشراب، وفضول مخالطة الأنام، وفضول الكلام، وفضول المنام؛ مما يزيده شعثاً ويشتته في كل واد، ويقطعه عن سيره إلى الله تعالى أو يضعفه، اقتضت رحمة العزيز الرحيم

بعباده أن شرع لهم من الصوم ما يذهب فضول الطعام والشراب ويستفرغ من القلب أخلاط الشهوات المعوقة عن سيره إلى الله، وشرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله تعالى، والخلوة به، والانقطاع عن الاشتغال بالخلق، والاشتغال به وحده، بحيث يصير ذكره وحبه والإقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته فيستولي عليه بدلها، ويصير الهم كله به والخطرات كلها بذكره والتفكير في تحصيل مرضيه وما يقرب منه فيصير أنسه بالله بدلا عن أنسه بالخلق فيعده بذلك لأنسه به يوم الوحشة في القبور حين لا أنيس له ولا ما يفرح به سواه فهذا مقصود الاعتكاف الأعظم. عكس ما يفعله الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عشرة، ومجلبة للزائرين، وأخذهم بأطراف الأحاديث بينهم، فهذا لون، والاعتكاف النبوي لون آخر". أه بتصرف واختصار (زاد المعاد: 2/ 86-97)

وذكر الدكتور محمد إبراهيم الحمد - حفظه الله - بعضاً من آداب الاعتكاف فقال:

1- الحرص على الاستيقاظ من النوم قبل الصلاة بوقت كاف، سواء كانت فريضة، أو قياماً؛ لأجل أن يتهيأ المعتكف للصلاة، ويأتيها بسكينة ووقار، وخشوع.

2- الإكثار من النوافل عموماً، والانتقال من نوع إلى نوع آخر من العبادة؛ لأجل ألا يدب الفتور والملل إلى المعتكف؛ فيمضي وقته بالصلاة تارة، وبقراءة القرآن تارة، وبالتسبيح تارة، وبالتهليل تارة، وبالتحميد تارة، وبالتكبير تارة، والدعاء تارة، والاستغفار تارة، وبالصلاة على النبي ﷺ تارة، وب: لا حول ولا قوة إلا بالله تارة، وبالتدبر تارة، وبالتفكر تارة، وهكذا....

4- الإقلال من الطعام، والكلام، والنام؛ فذلك أدعى لرقّة القلب، وخشوع النفس، وحفظ الوقت، والبعد عن الإثم.

5- الحرص على الطهارة طيلة وقت الاعتكاف.

6- يحسن بالمعتكفين أن يتواصوا بالحق، والصبر، والنصيحة، والتذكير، وأن يتعاونوا على البر والتقوى، والإيقاظ من النوم، وأن يقبل بعضهم من بعض.

- 7- لا يكتر من الزيارات وإطالتها، وينتج عن ذلك كثرة حديث، وإضاعة أوقات.
- 8- لا يكتر من الاتصالات والمراسلات عبر الجوال بلا حاجة.
- 9- عدم إحضار الأطعمة إلى المعتكف؛ فهذا يفضي إلى ثقل العبادة، وإيذاء المصلين برائحة الطعام.
- 10- لا يكتر من النوم، ولا يتناقل عند الإيقاظ، ولا يسيء لمن يوقظه، ويشكره، ويدعو له.
- 11- عدم إضاعة الفرص؛ فبعض المعتكفين لا يبالي بما يفوته من الخير، فتراه لا يتحرى أوقات إجابة الدعاء، ولا يحرص على اغتنام الأوقات، بل ربما فاته بسبب النوم أو التكاسل بعض الركعات أو الصلوات.
- 12- بعض الناس يشجع أولاده الصغار على الاعتكاف، وهذا أمر حسن، ولكن قد يكون الأولاد غير متأدين بأدب الاعتكاف، فيحصل منهم أذية، وإزعاج، وجلبه وكثرة مزاح وكلام، وخروج من المسجد، ونحو ذلك. فإذا كان الأمر كذلك فيوتهم أولى لهم. اهـ بتصرف واختصار

5- زمن الاعتكاف:

بالنسبة للاعتكاف الواجب (النذر) فيكون بحسب ما نذره الإنسان أما الاعتكاف المسنون فليس له وقت محدد، ولا حد لأكثره على الصحيح، أما أقله فهي من المسائل الخلافية بين أهل العلم كما سيتضح في المسئلة التالية.

6- أركان الاعتكاف:

أ- النية.

ب- اللبث في المسجد.

ج- المعتكف (وهو الشخص).

د- المعتكف فيه (وهو المسجد).

ويشترط في المعتكف: الإسلام، العقل، والطهارة من الحدث الأكبر، فيه التقرب إلى الله بالطاعات.

7- أقل مدة للاعتكاف (1):

ذهب جمهور أهل العلم ومنهم أبو حنيفة والشافعي إلى أنه لا حد لا قله، فلو اعتكف لحظه أجزأه. ويرى بعض أهل العلم أنه لا يكون أقل من يوم وليلة، وهو مذهب الإمام مالك والمشهور من مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله، والظاهر أن من أعتقد أن من شرط الاعتكاف الصيام، قال: لا يجوز اعتكافه ليلة، فلا أقل من يوم وليلة.

قال أبو مالك كمال سيد سالم -حفظه الله-: والأظهر أن أقله ليلة لحديث عمر رضي الله عنه السابقة، أما قول الجمهور بأنه يجزئ أقل من ليلة ولو لحظه من ليل أو نهار، فهذا يحتاج إلى دليل.

8- مكان الاعتكاف:

لا يشرع الاعتكاف إلا في المسجد، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187)

ولأنه معتكف رسول الله ﷺ وكذلك أزواجه، ولو كان يصح الاعتكاف في البيوت لما اعتكف أزواجه ﷺ في المسجد مع المشقة في ملازمته، فلو جاز في البيت لفعلوه ولو مرة. قال القرطبي رحمه الله في تفسيره الجامع لأحكام القرآن: 2/ 333: "أجمع العلماء على أن الاعتكاف لا يكون إلا في المسجد، لقوله تعالى (في المساجد). اهـ.

وقال ابن قدامة - رحمه الله - في المغني 3/ 187: "لا يصح الاعتكاف في غير مسجد إذا كان المعتكف رجلاً، لا نعلم في هذا بين أهل العلم خلافاً، والأصل في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187) فخصّها بذلك، فلو صح الاعتكاف في غيرها لم يختصّ تحريمُ المباشرة فيها، فإن المباشرة محرمة في الاعتكاف مطلقاً". اهـ.

1 - انظر "بداية المجتهد: 1/ 468" - وفتح الباري: 4/ 319.

• وقد اختلف أهل العلم في المسجد المَعْتَكَف فيه على قولين:

القول الأول: أن الاعتكاف لا يكون إلا في المساجد الثلاثة (المسجد الحرام - المسجد النبوي - المسجد الأقصى) وهذا ما ذهب إليه حذيفة رضي الله عنه، وسعيد بن المسيب⁽¹⁾ ورجحه الشيخ الألباني.

فقد رُوي عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً: " لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة " .

(رواه البيهقي وأخرجه الذهبي في السير)

القول الثاني: أنه يشرع الاعتكاف في كل مسجد وهو قول جمهور أهل العلم: (الشافعي، وأبو حنيفة، والثوري وهو مشهور مذهب مالك وأحمد) ودليلهم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ وهذا هو الراجح. (البقرة: 187)

أما حديث حذيفة فالراجح أنه موقوف عليه⁽²⁾، فلا يصح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

أضف لهذا أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - وهو من فقهاء الصحابة - قد اعترض على قول حذيفة أنه " لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة " .

فقد أخرج البيهقي والطبراني في الكبير وعبد الرزاق في مصنفه وابن أبي شبة والطحاوي في "مشكل الآثار" عن أبي وائل قال: قال حذيفة لعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهما-: " الناس عكوف بين دارك ودار أبي موسى، لا تُغَيِّرْ؟! وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة: المسجد الحرام، ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم، مسجد بيت المقدس، فقال عبد الله بن مسعود: لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت وأصابوا " .

فهذا يدل على عدم موافقة عبد الله بن مسعود لحذيفة -رضي الله عنهما-، وقد صوب فعل المعتكفين ولم ينكر عليهم، ولو علم عبد الله بن مسعود أن هذا كلام النبي صلى الله عليه وسلم ما اعترض عليه، فدل على أن حذيفة رضي الله عنه قال ذلك اجتهداً تفرد به.

1 - انظر " بداية المجتهد: 1 / 466 " .

2 - فقد رواه ثلاثة من الحفاظ عن ابن عينية به موقوفاً، والحفاظ هم: عبد الرزاق الصنعاني، وسعيد بن عبد الرحمن بن حسان

المخزومي، ومحمد بن أبي عمر العدني.

قال الشوكاني - رحمه الله - في نيل الأوطار: 4 / 360: "معلقاً على قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت وأصابوا". فهذا يدل على أنه لم يستدل على ذلك بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى أن عبد الله بن مسعود يخالفه، ويجوز الاعتكاف في كل مسجد، ولو كان ثم حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما خالفه". أهـ.

- أضف إلى هذا انه وقع في بعض روايات الحديث عن سعيد بن منصور بلفظ: "لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة، أو قال: مسجد جماعة". هكذا على الشك.

قال ابن حزم - رحمه الله - في كتابه المحلى: "هذا شك من حذيفة أو ممن دونه، ولا يقطع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بشك، ولو أنه صلى الله عليه وسلم قال: "لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة". لحفظه الله تعالى علينا، ولم يدخل فيه شك، فصح يقينا أنه صلى الله عليه وسلم لم يقله". أهـ. (نيل الأوطار: 4 / 360)

وقال الشوكاني - رحمه الله -: "وأيضاً الشك الواقع في الحديث مما يضعف الاحتجاج بأحد شقيه". أهـ.

- أضف إلى هذا انه يحتمل أن حذيفة أخطأ في رواية الحديث فاشتبه عليه لفظ: "لا تشد الرحال....". الحديث، ومن ثم قال له ابن مسعود رضي الله عنه: "لعلك نسيت وحفظوا، أو أخطأت فأصابوا".

وبفرض صحة حديث حذيفة رضي الله عنه يجاب عنه:

أولاً: بأنه منسوخ، ولذا قال الإمام أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - في "مشكل الآثار: 4 / 20": "فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه إخبار حذيفة لابن مسعود - رضي الله عنهما - أنه قد علم ما ذكره له عن النبي صلى الله عليه وسلم، وترك ابن مسعود رضي الله عنه إنكار ذلك، وجوابه إياه بما أجابه في ذلك من قوله لهم: "حفظوا". أي: قد نسخ ما قد ذكرته من ذلك، "وأصابوا" فيما قد فعلوا، وكان ظاهر القرآن علي ذلك، وهو قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187) فعم المساجد كلها بذلك، وكان المسلمون عليه في مساجد بلدانهم". أهـ.

ثانيا: أنه محمول علي بيان الأفضلية، قال الكسائي - رحمه الله -: " فأفضل الاعتكاف أن يكون في المسجد الحرام، ثم مسجد المدينة، ثم في المسجد الأقصى، ثم في المساجد العظام التي كثر أهلها " أهـ.
(بدائع الصنائع: 2 / 113)

وهذا كله يدل علي عدم صحة الاحتجاج بحديث حذيفة رضي الله عنه على حصر الاعتكاف في المساجد الثلاثة فقط ⁽¹⁾.

لذا قال البخاري في " صحيحه " باب الاعتكاف في العشر الأواخر، والاعتكاف في المساجد كلها، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187)
قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " وقول البخاري: " والاعتكاف في المساجد كلها " أي مشروطة المسجد له، من غير تخصيص بمسجد دون مسجد " أهـ.

وقال النووي رحمه الله في المجموع شرح المذهب: 6 / 507: " وإذا ثبت جوازه في المساجد، صح في كل مسجد، ولا يقبل تخصيص من خصه إلا بدليل، ولم يصح في التخصيص شيء صريح " أهـ
تنبيه:

اشترط جمهور أهل العلم إلى أن المسجد المعتكف فيه لابد أن يكون مسجد جماعة، وذلك للحديث الذي أخرجه أبو داود والبيهقي والدارقطني عن عائشة - رضي الله عنها - موقوفاً عليها قالت: " **ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة** " .

قال ابن قدامة - رحمه الله - في كتابه المغني: 3 / 187: إنها اشترط ذلك لأن الجماعة واجبة، واعتكاف الرجل في مسجد لا تقام فيه الجماعة يفضي إلى أحد أمرين: إما ترك الجماعة الواجبة، وأما خروجه إليها فيتكرر ذلك كثيراً مع إمكان التحرز منه، وذلك مناف للاعتكاف. اهـ.

9- هل يشرع: الاعتكاف للنساء (2):

1 - انظر " دفع الاعتساف عن محل الاعتكاف " للشيخ جاسم الدوسري، و " إيضاح الدلالة " للشيخ محمد الوصابي العبدلي.

1 - فقه السنة للنساء ص 247 لأبي مالك كمال سيد سالم - حفظه الله -.

نعم، يجوز اعتكاف النساء في المساجد، وذلك للحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - **أن رسول الله ﷺ ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فاستأذنته عائشة فأذن لها "** الحديث

وروي البخاري ومسلم أيضا عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: **" كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله تعالى، ثم اعتكف أزواجه من بعده "**.
لكن يشترط لاعتكاف المرأة أمران:

أ- إذن زوجها: لأنها لا تخرج من بيتها إلا بإذنه، وقد تقدم في حديث عائشة أنها استأذنت النبي ﷺ وكذا حفصة وزينب لأجل الاعتكاف.

فائدة: إذا أذن لها الزوج في الاعتكاف، فهل له أن يخرجها منه؟
- إذا كان اعتكافها تطوعاً فله أن يخرجها منه، فإن النبي ﷺ لما استأذنته عائشة في الاعتكاف وتبعها حفصة ثم زينب، خاف أن يكن غير مخلصات في الاعتكاف بل أردن القرب منه لغيرتهن عليه، فأخرجهن وقال: **" ألبر أردن؟ ما أنا بمعتكف "**

والحديث بتمامه رواه البخاري ومسلم **أن رسول الله ﷺ ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فاستأذنته عائشة فأذن لها وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت، فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببناء فبني لها، قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا صلي انصرف إلى بناءه، فأبصر الأبنية فقال: ما هذا؟ قالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب، فقال رسول الله ﷺ: ألبر أردن بهذا؟ ما أنا بمعتكف، فرجع، فلما أفطر اعتكف عشرًا من شوال "**.

- وإذا كان اعتكافها واجباً (كالنذر مثلاً): فإما أن يكون نذرًا متتابعاً (نذرت اعتكاف العشر الأواخر) وأذن زوجها فليس له أن يخرجها منه، وإن لم تكن اشترطت التتابع في نذرها فله أن يخرجها ثم تستدرك فيما بعد بقية النذر.

ب- ألا يكون في اعتكافها فتنة:

فالمرأة تعتكف ما لم يكن في اعتكافها فتنة، فإن ترتب على اعتكافها فتنة لها أو للرجال، فتمنع ولا تمكن منه، فإن النبي ﷺ منع أزواجه من الاعتكاف فيما دون ذلك كما تقدم في حديث عائشة.

قال الشيخ الالباني-رحمه الله:- ففي الحديث: " **ثم اعتكف أزواجه من بعده**". فيه دليل علي جواز اعتكاف النساء، ولا شك أن ذلك مقيد، بإذن اوليائهم لذلك وأمن الفتنة، والخلوة مع الرجال للأدلة الكثيرة، في ذلك القاعدة الفقهية تقول: درء المفسد مقدم علي جلب المصالح.

تنبيهات:

أ- يجوز للمرأة المستحاضة⁽¹⁾ ان تعتكف، لكن ينبغي لها أن تتحفظ لئلا تلوث المسجد⁽²⁾.

فقد أخرج البخاري ومسلم عن عائشة-رضي الله عنها- قالت: " **اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة مستحاضة من أزواجه فكانت تري الحمرة والصفرة قربا وضعنا الطست تحتها وهي تصلي**".

ب- اعتكاف الحائض مسألة مبنية على حكم لبث الحائض في المسجد، والراجح الجواز وهذا الحكم لمن يري عدم اشتراط الصوم في الاعتكاف.

فمن رأي أنه يلزم للاعتكاف صوم منع اعتكافها لأنها لا تصوم، وكذلك من رأي أن الحائض لا تدخل المسجد يمنع اعتكافها فيه.

ت- إذا اعتكفت المرأة في المسجد استترت بشيء، فإن أزواج النبي ﷺ لما أوردن الاعتكاف أمرن بأبنيتهم فضربت في المسجد، ولأن المسجد يحضره الرجال، وخير لهم وللنساء ألا يرونهن ولا يرينهم، فإن كان للنساء مكان مخصص في المسجد فهو الأفضل. اهـ.

10- وقت الاعتكاف:

من نذر أن يعتكف أيامًا معدودة، فليعتكف هذه الأيام التي نذرها وعينها، أما إذا أراد أن يعتكف في رمضان، فإنه يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ودليل ذلك:

1- المرأة المستحاضة: هي التي ينزل عليها الدم باستمرار لمدة طويلة أكثر من عاداتها.

2- (انظر المغني لابن قدامة: 4/ 488)

ما أخرجه الإمام مسلم أن النبي ﷺ قال: " إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَأَعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ".

- وأخرج البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ".

11- هل يشترط الصوم في الاعتكاف؟

اختلف أهل العلم في هذه المسألة علي قولين⁽¹⁾:

القول الأول: لا يشترط الصوم في الاعتكاف، وإنما يستحب، وهو مذهب الشافعي وأحمد - في المشهور عنه - وهو مروي عن علي وابن مسعود - رضي الله عنهما - وحجة هذا الفريق:

أ- ما رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن عمر رضي الله عنه قال: " يا رسول الله! إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال ﷺ: " أوف بنذرك " فاعتكف ليلة "

قالوا: ومعلوم أن الليل ليس محلاً للصيام، وقد جَوَّز النبي ﷺ الاعتكاف فيه.

ب- استدلوا أيضاً بما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - وقد مر بنا - في اعتكاف أزواجه ﷺ فقال لما رأى أزواجه: " ألبر تردن؟ فأمر بخبائه فقوض "، وترك الاعتكاف في شهر رمضان، حتى اعتكف في العشر الأول من شوال. وأول شوال وهو يوم عيد الفطر، ومعلوم أن الصوم فيه لا يحل، فدل هذا على عدم اشتراط الصيام في الاعتكاف.

ج- استدلوا كذلك بما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: " ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه ". (رواه الحاكم والبيهقي والدرقايني بسند ضعيف والصواب وقفه على ابن عباس رضي الله عنهما)

1- انظر " بداية المجتهد: 1 / 470 "، " تهذيب السنن: 7 / 104 - 109 " مع عون المعبود.

د- وقالوا كذلك: أن الاعتكاف عبادة مستقلة بنفسها، فلم يكن الصوم شرطاً فيها كسائر العبادات.
هـ- وقالوا كذلك: أن الاعتكاف هو لزوم مكان معين لطاعة الله، فلم يكن الصوم شرطاً فيها، كالرباط.

القول الثاني: قالوا: يشترط الصوم في الاعتكاف، فلا يصح الاعتكاف إلا بصوم.

وهو مذهب أبي حنيفة⁽¹⁾ ومالك وأحمد - في إحدى الروايتين - وهو مروي عن عائشة وابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهم - وذهب إلى هذا أيضاً عروة، الزهري، والأوزاعي، والثوري - رحمهم الله - وهذا ما رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية، والجصاص في أحكام القرآن، وابن عبد الهادي في التنقيح.

وقال القاضي عياض - رحمه الله -: وهو قول الجمهور، وحببتهم:

أ- أن النبي ﷺ اعتكف في رمضان، ولم يعرف مشروعية الاعتكاف إلا بصوم، ولم يثبت عن النبي ﷺ ولا أحد من أصحابه أنهم اعتكفوا بغير صوم.
ب- اقتران الاعتكاف مع الصوم في آية واحدة.

قال ابن القيم - رحمه الله - كما في " زاد المعاد: 2 / 87 ": " لم يذكر الله سبحانه وتعالى الاعتكاف إلا مع الصوم، ولا فعله رسول الله ﷺ إلا مع الصوم ". أهـ.

ج - ما ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: " السنة على المعتكف ألا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع ". (رواه أبو داود والدارقطني والبيهقي بسند صحيح)

وقد روي هذا الحديث عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً، ولا يصح، لكن من المعلوم أن قول الصحابي: " من السنة " له حكم الرفع، وهذا نص في المسألة.
- وأجاب الجمهور على أدلة الفريق الأول فقالوا:

2 - اشتراط الصوم للاعتكاف عند أبي حنيفة خاص باعتكاف النذر فقط.

أولاً: حديث عمر رضي الله عنه أنه نذر اعتكاف ليلة، فقد ورد في رواية: **يومًا**⁽¹⁾ بدلًا من ليلة، وفي بعض الروايات قال النبي صلى الله عليه وسلم: لعمر رضي الله عنه: **" اذهب فاعتكف يومًا "**.

قال الحافظ - رحمه الله - في فتح الباري: 322 / 4: " فمن أطلق ليلة أراد بيومها، ومن أطلق يومًا أراد بليلتها ". اهـ.

ثانياً: وأما اعتكافه في العشر الأول من شوال فقد أجاب عن ذلك ابن عبد الهادي فقال: " هذا ليس بصريح في دخول يوم الفطر لجواز أن يكون أول العشر الذي اعتكف ثاني يوم الفطر، بل هذا هو الظاهر⁽²⁾ ".

وأجيب عن ذلك أيضًا أن في بعض الروايات: **" العشر الأواخر "**. بدلًا من الأول.

ثالثاً: أجابوا عن حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - **" ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه "**. فإنه حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به.

قال أبو مالك كمال سيد سالم في كتابه " صحيح فقه السنة: 153 / 2: " والأظهر أنه لا يشترط الصوم للاعتكاف وإنما يستحب " . اهـ.

وهذا القول الوسط وهو موافقه لسماحه الشرع، حتى لا يضيق على الناس واسعاً، فهناك من يريد أن يعتكف في غير رمضان لنذر أو نحوه، أو يكون مفطراً في رمضان بعذر وأراد أن يعتكف.

1 - رواه مسلم وابن ماجه.

2 - نقله عنه الزيلعي في نصب الراية: 489 / 2.

12- متى يدخل المعتكف معتكفه ومتى يخرج منه؟:

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: إذا أراد أن يعتكف العشرة الأخيرة من رمضان فإنه يدخل المعتكف بعد صلاة الفجر أول هذه الأيام (الحادي والعشرين) وهو قول الأوزاعي والليث والثوري - رحمهم الله - وحجتهم: ما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فكنْتُ أضربُ له خِباءً فيُصلي الصُّبحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ....".

- وفي رواية: "كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلي الفجر ثم دخل معتكفه".

- وفي رواية: "كان رسول الله ﷺ يعتكف في كل رمضان فإذا صلي الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه".

وأخرج البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان، فخرجنا صبيحة عشرين.....". الحديث

ففي هذا الحديث أن النبي ﷺ لما كان يعتكف العشر الأوسط كان يخرج صبيحة العشرين، فيكون دخوله فجر العاشر، وهذا يوافق حديث عائشة رضي الله عنها.

مما سبق يتضح من هذا القول أن وقت دخول المعتكف معتكفه يكون بعد صلاة الفجر يوم الحادي والعشرين.

- أما عن وقت الخروج: فإنه يكون بعد فجر يوم العيد، وهذا ما ذهب إليه الإمام مالك ودليل ذلك: ما أخرجه البخاري وبوب له: باب من خرج من اعتكافه بعد الصبح ثم أورد حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "اعتكفنا مع رسول الله ﷺ في العشر الأوسط، فلما كان صبيحة عشرين نقلنا متاعنا.

فهذا دليل على أن نهاية الاعتكاف تكون في صبيحة آخر يوم.

- وذكر الامام مالك - رحمه الله - في موطئه أنه رأي بعض أهل العلم إذا اعتكفوا العشر الأواخر من رمضان لا يرجعون إلى أهليهم حتى يشهدوا الفطر - أي عيد الفطر - مع الناس .

فقال الامام مالك - رحمه الله - في موطئه: 1 / 315 : " وبلغني ذلك عن أهل الفضل الذين مضوا، وهذا أحب ما سمعت إلى في ذلك " .

- وأخرج ابن ابى شيبه عن ابراهيم النخعي أنه قال: " كانوا يستحبون للمعتكف أن يبيت ليلة الفطر في مسجده حتى يكون غدوه منه " .

القول الثاني: أنه يدخل قبيل غروب شمس يوم العشرين من رمضان (يعني قبل ليلة الحادي والعشرين) وهو قول الأئمة الأربعة وطائفة من أهل العلم وهو الراجح ⁽¹⁾ وحبثهم:

ما مر بنا من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: " كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ... " . الحديث

والعشر يطلق على الليل ويبدأ قبل غروب الشمس، فاعشر اسم لعدد الليالي، فليلزم أن يبدأ قبل ابتداء الليلة .

وأولوا حديث عائشة السابق والتي قالت فيه: " فإذا صلي الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه " . وقالوا: معني حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ دخل معتكفه أول الليل (يعني قبل ليلة الحادي والعشرين)، ثم تخلي بنفسه في الخباء بعد صلاة الصبح .

ويشهد لهذا التأويل اللفظ الآخر للحديث وفيه: " دخل مكانه الذي اعتكف فيه ... " .

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في فتاويه: 20 / 172 :

وهو مقتضي أنه سبق مكثه دخوله (المعتكف)، لأن قولها (دخل مكانه الذي اعتكف فيه) " واعتكف " فعل ماض، والأصل: استعماله على حقيقته، فنيته اعتكافه ﷺ كانت من أول الليل، لكنه كان مع الناس، فلما صلي الصبح انفرد في معتكفه المعد له عن الناس . والله أعلم . اهـ .

ويدل على هذا أيضًا الحديث الذي رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ذكر حديثًا عن رسول الله ﷺ وفيه أنه قال: " **فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه** ".

أما عن وقت الخروج من المعتكف: فإنه يكون بعد غروب شمس آخر يوم من رمضان.

أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي قال فيه: " **اعتكفنا مع رسول الله ﷺ في العشر الأوسط، فلما كان صبيحة عشرين نقلنا متاعنا** ". (رواه البخاري)

قد تأول بعضهم الحديث: أنهم نقلوا الأمتعة في صبيحة اليوم الذي سيخرجون منه، وأن خروجهم كان بعد غروب الشمس: لما جاء في رواية عند ابن حبان، وغيره فإذا كان من حين يمضي عشرون ليلة ويستقبل أحدي وعشرين لم يرجع إلى مسكنه، ورجع من كان يجاور معه فهذا يدل على جواز الخروج بعد الغروب، وإن كان الأفضل البقاء إلى الصباح ".

وبالبعث فصل في هذه المسألة فقال: للمعتكف ثلاثة أحوال:

الأول: أن يريد اعتكاف الأيام والليالي، فهذا يدخل قبل غروب شمس آخر يوم أراد-

الثاني: أن يريد اعتكاف الأيام فقط، فهذا يدخل معتكفه مع طلوع الفجر الصادق، ويخرج منه بعد غروبها.

الثالث: أن يريد اعتكاف الليالي دون الأيام، فهذا يدخل المعتكف قبيل غروب الشمس، ويخرج منه بعد طلوع الفجر الصادق.

قال الحافظ - رحمه الله - في الفتح: " 4 / 356 " : وهو محمول - يعني حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه على أنه أراد اعتكاف الليالي دون الأيام، وسبيل من أراد ذلك أن يدخل قبيل غروب الشمس ويخرج بعد طلوع الفجر، فإن أراد اعتكاف الأيام خاصة فيدخل مع طلوع الفجر ويخرج بعد غروب الشمس، فإن أراد اعتكاف الأيام والليالي معا فيدخل قبل غروب الشمس ويخرج بعد غروب الشمس أيضا. اهـ.

13- العمل الذي يخص الاعتكاف:

المقصود من الاعتكاف حبس النفس على فعل ما يقرب به إلى الله، والأصل ألا يفعل إلا الأعمال الخاصة بالمساجد من صلاة وذكر وتلاوة، وهذا هو مذهب مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، والمشهور عن أحمد، ومما يدل على ذلك حديث عائشة - رضي الله عنها -: "السنة على المعتكف ألا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه".

وقد رأى بعض العلماء التوسع في الطاعات ولم يخصها بالمتعلقة بالمساجد، فأباح جميع القرب، مثل زيارة المريض وتشيع الجنازة إلخ. ولكن القول الأول هو الأرجح لما تقدم.

14- ما يباح للمعتكف:

أ- اتخاذ خيمة في مؤخرة المسجد يعتكف فيها:

فقد أخرج البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله". وكان ذلك بأمر منه ﷺ كما جاء في صحيح مسلم.

ب- أن يضع فراشه أو سريره في المسجد:

فقد أخرج ابن ماجه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -: "أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف طرح له فراش أو يوضع له سرير وراء أسطوانة التوبة". (ضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه: 392)

ويدل على هذا أيضاً حديث أبي سعيد الخدري - وقد مر بنا - وفيه: "..... فلما كان صبيحة عشرين نقلنا متاعنا". الحديث (رواه البخاري)

ج- الخروج للحاجة التي لا بد منها:

يجوز للمعتكف الخروج للوضوء أو الاغتسال من الجنابة أو لقضاء الحاجة إن تعذر فعل ذلك في المسجد، أو الخروج لجلب الطعام والشراب، إن لم يجد من يحمله إليه.

فقد أخرج الإمام مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف أدنى رأسه فأرجل فكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان "

الشاهد قول عائشة - رضي الله عنها - : ".... فكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان "

- وفي رواية في الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " وإن كان رسول الله ﷺ ليدخل رأسه - وهو في المسجد - فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجته إذا كان معتكفاً "

د- إذا تعين عليه أداء شهادة جاز له الخروج لأدائها ولا يبطل اعتكافه⁽¹⁾ وذلك لقوله تعالى:

﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ (البقرة: 282)

هـ - غُسل المعتكف، ووضوؤه في المسجد:

فقد أخرج الإمام أحمد عن رجل خدّم النبي ﷺ قال: " توضأ النبي ﷺ في المسجد وضوءاً خفيفاً "

و- يجوز للمعتكف ان ينظف نفسه، ويتطيب، ويلبس أحسن ثيابه، ويرجل شعره، ويقلم أظافره وكل هذا لا ينافي الاعتكاف.

فقد أخرج البخاري من عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: " إن كان رسول الله ﷺ ليدخل رأسه - وهو في المسجد معتكف فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجته "

- وفي رواية عند البخاري ومسلم عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف يديني إليّ رأسه أرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان "

قال الحافظ في "الفتح: 4/ 807": " وفي الحديث جواز التنظيف والتطيب والغسل والحلق والتزین إلحاقاً بالترجل، والجمهور على أنه لا يكره فيه إلا ما يكره في المسجد " اهـ.

ويؤخذ من الحديث: جواز الخروج ببعض البدن للحديث السابق، ففيه بيان أن إخراج المعتكف لبعض بدنه ليس خروجاً من المعتكف.

ويؤخذ من الحديث أيضاً: الخروج للحاجة - كالطعام والشراب والتخلي - للحديث السابق ففيه: "وكان لا يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان". ومفهومه جواز الخروج للحاجة.

وقال الخطابي - رحمه الله - في "معالم السنن: 2/ 834": وفي معناه حلق الرأس وتقليم الأظافر، وتنظيف البدن من الشعث والدرن ... ويؤخذ من ذلك جواز فعل الأمور المباحة كالأكل والشرب".

ز - اشتغال المعتكف بالأمور المباحة والتي جاء ذكرها في الحديث التالي:

حديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث علي بن حسين عن صفية بنت حيي - رضي الله عنها - قالت: "كان النبي ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ⁽¹⁾، فقام معي لِيَقْلِبَنِي - وكان مسكنها في دار أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنْ الشَّيْطَانُ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا⁽²⁾ - أو قال شيئاً -". وفي رواية: "أنها جاءت تزوره في اعتكافه في المسجد، في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي ﷺ معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة...".

- وفي رواية في الصحيحين أن صفية بنت حيي - رضي الله عنها - أتت النبي ﷺ وهو معتكف، فلما رجعت مشي معها فأبصره رجل من الأنصار - وفي رواية: رجلان - فقال: "تعال، هذه صفية، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم".

قال الحافظ في "الفتح: 4/ 280": وفي الحديث من الفوائد: جواز اشتغال المعتكف بالأمور المباحة من تشييع زائره، والقيام معه، والحديث مع غيره، وإباحة خلوة المعتكف بالزوجة، وزيارة المرأة

1 - ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ: أي أعود إلى بيتي.

2 - وفي الحديث أنه يجوز للمعتكف أن يدرأ عن نفسه ما قد يُتهم به.

للمعتكف، وبيان شفقتة ﷺ على أمته، وإرشادهم إلى ما يدفع عنهم الإثم، وفيه التحرز من التعرض لسوء الظن، والاحتفاظ من كيد الشيطان والاعتذار. اهـ.

ح- يجوز للمعتكف الخطبة، وعقد زواجه، أو شهود النكاح داخل المسجد:

وذلك لأن الاعتكاف عبادة، لا تحرم الطيبات، فلم تحرم النجاح، كالصوم ولأن النكاح طاعة، وحضوره قربة، ومدته لا تتناول، فيتشاغل به عن الاعتكاف، فلم يكره فيه، كتشميت العاطس، ورد السلام.

قال النووي- رحمه الله-: يجوز للمعتكف أن يتزوج وأن يُزوج، وقد نص عليه الشافعي في المختصر.

ط- رخص الجمهور للمعتكف في البيع والشراء لما لا بد له منه، واتفقوا على أنه لا يشتغل بالتجارة، ولا بالحرفة للاكتساب.

ك- يجوز للمعتكف عقد حلقة لتعليم تلاوة القرآن أو شهودها وكذلك القراءة في كتب العلم وحضور مجالس العلماء ومناظرتهم، ونحو ذلك مما يتعدى نفعه للآخرين:

قال ابن قدامة - رحمه الله - في " المغني: 3 / 146 " : " فإما إقراء القرآن، وتدريس العلم ودرسه، ومناظرة الفقهاء ومجالستهم، وكتابة الحديث ونحو ذلك مما يتعدى نفعه، فأكثر أصحابنا على أنه لا يستحب وهو ظاهر كلام أحمد، وقال أبو الحسن الآمدي: في استحباب ذلك روايتان. واختار أبو الخطاب أنه مستحب إذا قصد به طاعة الله تعالى لا المباهاة، وهذا مذهب الشافعي، لأن ذلك أفضل العبادات ونفعه يتعدى فكان أولى من تركه " . اهـ.

ل- يجوز للمعتكف الصعود إلى سطح المسجد لأنه من جملة:

(أنظر الأم للشافعي: 20 / 105-108) (والمغني: 4 / 480-484)

15- ما يبطل الاعتكاف:

أ - الخروج من غير عذر شرعي، ولغير حاجة مُلحّة: وقد مر بنا قول عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: "السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً⁽¹⁾، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه". الحديث (صحيح أبي داود: 2160)

ويؤيده حديث عمرة قالت: "كانت عائشة في اعتكافها إذا خرجت إلى بيتها لحاجتها، تمر بالمريض فتسأل عنه وهي مجتازة لا تقف عليه". (أخرجه عبد الرزاق في مصنفه)

مسألة: ما الحكم إذا اشترط المعتكف الخروج لشيء معين: كأن يشترط أن يخرج للجنازة أو إلى عمله نهاراً - كمال يفعل بعض الموظفين - اختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين:

- 1 - فأكثر الفقهاء على أن شرطه لا ينفیه، وأنه إن فعل بطل اعتكافه.
- 2 - وذهب فريق من أهل العلم إلى جواز ذلك. قال الثوري والشافعي، وإسحاق - وهو رواية عن أحمد -: أنه إن اشترط الخروج في ابتداء اعتكافه عند حدوث عارض من مرض، أو عيادة مريض، أو شهود جنازة أو لاشتغال بعلم، أو لغرض آخر من أغراض الدنيا كالعمل أو أمر ديني⁽²⁾ لم يبطل بفعله الاعتكاف كالاشرط في الحج.

ب - الجماع: أجمع أهل العلم على أن من جامع امرأته في فرجها وهو معتكف عامداً لذلك - ذاكراً اعتكافه - أنه يبطل اعتكافه⁽³⁾ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ (البقرة: 187)

1 - تنبيه: إذا كان المريض ذا رحم، ويخشى موته، وفي عدم زيارته يحدث قطيعه للرحم، فقد جَوَّز بعض أهل العلم عيادة المريض في هذه الحالة، أو تشييع الجنازة إذا لزم الأمر وكان قد اشترط ذلك في أول اعتكافه.

2 - انظر الأم للشافعي: 2/ 105، المجموع للنووي: 6/ 537.

3 - أنظر تفسير القرطبي، وبداية المجتهد: 1/ 470.

قال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في " الشرح الممتع: 4 / 525 " : " فالجماع قد نهي عنه بخصوصه في عبادة، ففعله يبطلها " . أهـ.

وأما المباشرة بما دون الجماع: فإن كانت لغير شهوة فلا بأس بها، كأن تغسل رأسه أو تفضله أو تناوله شيئاً، لحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: " كان النبي ﷺ يصغي إلى رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض " . (رواه البخاري) وإن كانت عن شهوة فهي محرمة لهذه الآية، فإن فعل فأنزل فسد اعتكافه، وإن لم ينزل لم يفسد، وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي في أحد قوليه، وقال في الآخر: يفسد في الحالين، وهو قول مالك، لأنها مباشرة محرمة فأفسدت الاعتكاف كما لو أنزل، قال ابن قدامة - رحمه الله - في المغني: 3 / 199 : " ولنا أنها مباشرة لا تفسد صومًا ولا حجًا، فلم تفسد الاعتكاف كالمباشرة لغير شهوة " . اهـ.

وهذا ما ذهب إليه ابن المنذر - رحمه الله - لكن بشروط عدم الأنزال.

ج - الردة عن الإسلام: إذا ارتد المعتكف، فسد اعتكافه، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: 65)

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ (المائدة: 5)

ولأنه خرج بالردة من كونه من أهل الاعتكاف. (المغني لابن قدامة: 4 / 476)

د - زوال العقل: بشرب الخمر أو جنون، لأن وجود العقل شرط للاعتكاف.

هـ - الجنابة أو النفاس: وذلك لزوال شرط الطهارة الكبرى. (المغني لابن قدامة: 4 / 487)

16 - قضاء الاعتكاف:

ثبت في الصحيحين وغيرهما: أن رسول الله ﷺ أراد الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، فأمرت زينب بخبائها فضرب، وأمرت غيرها من أزواج النبي ﷺ بخبائها فضرب، فلما صلي رسول الله ﷺ الفجر نظر، فإذا الأخبية فقال: "ألبر يردن، فأمر بخبائها فقوض، وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الأواخر من شوال". وفي رواية للبخاري: "العشر الأول من شوال".

وفي رواية عند البخاري ومسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَكُنْتُ أَضْرِبُ لَهُ خِبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً، فَأَذِنَتْ لَهَا، فَضْرَبَتْ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْبِيَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَأُخْبِرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلَبَرٌ تُرَوْنَ بِهِنَّ؟ فَتَرَكَ الْعَتَكَفَ ذَلِكَ الشَّهْرَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَالٍ".

وفيه دليل على أن النوافل المعتادة إذا فاتت تقضي.

- قال الحافظ بن حجر - رحمه الله - كما في الفتح: 4 / 324: خشي النبي ﷺ أن يكون الحامل هن على ذلك المباهاة والتنافس الناشئ عن الغيرة، حرصًا على القرب منه خاصة، فيخرج الاعتكاف عن موضوعه". أهـ.

- وقال الباجي - رحمه الله -: "ويحتمل أن يكون انصرف عن ذلك لما أراد من صرف جميعهن، فرأي انصرافه أقرب لاستصلاحهن وتطيب نفوسهن وكان بالمؤمنين رحيمًا". (المنتقى: 2 / 83)

وفي الحديث السابق دليل على أن النوافل المعتادة إذا فاتت تقضي، وهذا على سبيل الاستحباب لا الإلزام. فالمسلم إذا بدأ اعتكاف التطوع ثم خرج منه، فلا قضاء عليه إلا أن يشاء.

قال الشافعي - رحمه الله -: "كل عمل لك أن تدخل فيه، فإذا خرجت منه لا قضاء عليك؛ إلا الحج والعمرة". (شرح السنة للبغوي: 6 / 395)

ملحق: برنامج الاعتكاف من كتاب " أسرار المحبين في رمضان " للشيخ محمد بن حسين آل يعقوب - حفظه الله - .

(1) الدخول إلى المعتكف قبل غروب شمس يوم 20 رمضان؛ فليلة الحادي والعشرين هي أول ليلة من ليالي العشر.

(2) لا تنس نية الاعتكاف، والأجر على قدر النية: " إِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى "، والنية تجري مجرى الفتوح من الله تعالى، فعلى قدر إخلاصك يفتح الله عليك بالنيات، مثلاً:

* اتّباع سنة الرسول ﷺ طلباً لمحبة الله ورسوله.

* التماس ليلة القدر.

* جمع شمل القلب.

* التخلي عن هموم الدنيا ومشاغليها.

* مصاحبة الصالحين والتأسي بهم.

* عمارة المسجد.

* التبتل.

* التخلص من العادات وتحقيق معنى العبودية.

هذه أمثلة والفتح يأتي من الله.

(3) أول اعتكافك الإفطار، وتعوّد منذ يومك الأول ترك العادات الملازمة والطقوس التي تصاحب الإفطار، تعوّد البساطة واجتنب التكلف، تمرات وماء وقد أفطرت.

(4) تعلم في هذا المعتكف ألا تضيع وقتك، فتمرّات وكوب من الماء لا تستغرق لحظات، كن يقظاً.

(5) ثم اجلس مكانك في الصف الأول خلف الإمام؛ استعداداً لصلاة المغرب مع استحضر النيات في المسارعة والمسابقة إلى الصف الأول.

(6) ابدأ المسابقة والمسارعة في المسجد لكل أعمال الخير، وإن استطعت ألا يسبقك أحد إلى الله

فافعل.

(7) أحضر قلبك وكلّ جوارحك ومشاعرك، واحتفظ بكل حضورك العقلي والذهني في صلاة المغرب، هذه أول صلاة في الاعتكاف، وسلّ الله بصدق: التوفيق والإعانة وألا تخرج من هذا المكان إلا وقد رضي ربك عنك رضا لا سخط بعده، وأن يتوب عليك توبة صدق لا معصية بعدها، وأن يقبل عملك ويوفقك فيه ويرزقك الإخلاص في القول والعمل، وأن يصرف عنك القواطع والصوارف، وأن يرزقك إتمام هذا العمل ولا يحرمك خيره .. ركز في هذه الأدعية وأمثالها، وابتهل إلى ربك وتضرع؛ فإنه لا يرد صادقاً سبحانه.

(8) ألا تتعجل الانصراف بعد الصلاة؛ فإنك لن تخرج من المسجد، احتفظ بحرارة الخشوع بعد الصلاة أطول فترة ممكنة، أذكار الصلاة ثم الدعاء .. ثم انشغل بذكر الله حتى يأتي وقت الطعام وتُدعى إليه.

(9) اضبط بطنك في هذا الاعتكاف؛ فإن أخسر وقت تفقده هو الذي تقضيه في الحَمَام، فكل ما تيسر ببساطة مما تم إعداده في المسجد، ولا تأمر ولا توص أن يأتيك الطعام من البيت أو من الخارج، "أَرْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ". تواضع وكل مما تيسر، وتعلم أن ما يسد الرَمَقَ ويقيم الأود يكفي، فلا تأنف أن تأكل كسرة من خبز، ولا تتأفف من تصرفات مَنْ حولك أثناء الطعام، ألزم نفسك الذلّ لله، وترك التنعم في هذه الرحلة مع الله في الاعتكاف في بيته، قال رسول الله ﷺ: "إن عباد الله ليسوا بالمتنعمين، وكان يكره كثيراً من الإرفاه". (أخرجه الإمام أحمد) (السلسلة الصحيحة: 353).

(10) فترة الأكل لا تتجاوز خمس دقائق أو عشر دقائق على الأكثر، وقم فوراً، ادخل الحَمَام قبل الزحام، جدّد نشاطك، توضأ، غير ملابسك إن أمكن، خذ مكانك في الصف الأول.

(11) اعلم أن القادمين لصلاة العشاء يختلفون عن المعتكفين، فقلوبٌ مقيمةٌ في المسجد تختلف عن قلوبٍ أتت من الدنيا وهمومها؛ فاحذر المخالطة.

(12) صلاة العشاء والترابيح يجب أن تختلف عند المعتكف عما ذي قبل: حضور القلب .. استشعار

اللذة .. حلاوة المناجاة .. لذة الأنس بالله .. صدق الدعاء .. أنت رجلٌ مقيمٌ في بيت الله، لا خروج ..
لا اختلاط .. لا معاصي .. كن أفضل.

(13) احرص على كل الخيرات: ترديد الأذان، أو اجعل لك نصيباً من الأذان، ثم ركعتي السنة فبين كل أذانين صلاةً، ثم الدعاء بين الأذان والإقامة والانشغال بالذكر.

(14) إذا انقضت صلاة التراويح أسرع إلى خبائك في المعتكف، ودعك من السلام على الناس، وكثرة الكلام؛ فإن ذلك يقسي القلب، لا بد أيها الحبيب من العزلة الشعورية الحقيقة وأن تجاهد نفسك لكي تقبل ذلك وتحب ذلك وترضى بذلك. أسرع إلى خبائك، ارقد وانشغل بالذكر، وسرعان ما ستنام هذه الساعة، وهي مهمة طبعاً لجسدك في أول الليل، ففيها إعانة على النشاط في التهجد.

(15) هي ساعة، ستون دقيقة تحديداً إن بارك الله فيها ستكون كافية جداً، استعن بالله، واسأل الله البركة في أوقاتك وأعمالك.

(16) استيقظ وانطلق بسرعة وبنشاط، جدّد وضوءك، تطيّب، جمّل ملابسك، استعدّ ببعض الأذكار والأدعية للدخول في الصلاة: صلاة التهجد.

(17) تستمر صلاة التهجد إلى ما قبل الفجر بنصف ساعة، واجتهد في هذه الصلاة أكثر من غيرها، فإنه الثلث الأخير من الليل ساعة التنزل الإلهي، أكثر الدعاء واصدق في اللجوء إلى الله، وجدّد التوبة، سل الله القبول.

(18) السّحور بمتهى البساطة والسرعة لا يتجاوز 10 دقائق، ثم تجديد الوضوء حتى ولو كنت على وضوء، ثم التفرغ للاستغفار بالأسحار.

(19) سابق إلى مكانك في الصف الأول خلف الإمام، وانشغل بالاستغفار فقط: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (الذاريات: 18)، حاذر: لا يتسامرون .. لا ينامون .. لا يغفلون ..

(20) صلاة الفجر مشهودة، ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: 78)، كن في أشد حالات الانتباه، وتدبر الآيات وركز في الدعاء.

(21) اجلس في مُصَلّاك بعد الصلاة، ولا تلتفت بعد أذكار الصلاة .. أذكار الصباح الماثورة كلها لا

ترك منها شيئاً.

(22) اقرأ الآن بعد الانتهاء من أذكار الصباح ثلاثة أجزاء، وهذه القراءة بنية تحصيل الأجر، أما تلاوة التدبر فلها وقت آخر.

(23) صلاة الضحى ثمان ركعات بالتمام والكمال، احرص عليها وقد أدت شكر مفاصلك.

(24) آن أوان النوم والراحة، لك أربع ساعات بالتمام والكمال نوم، نمّ نومًا هنيئًا، ورؤى سعيدة. لا تنس قول معاذ رضي الله عنه: "إني لأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي"، فاحتسب تلك الساعات، وأشهد الله من قلبك أنك لو استطعت ما نمت؛ ولكن هذه النوم لا للغفلة ولكن للتقوي على الاستمرار.

(25) استيقظ قبل الظهر بفترة كافية لاستعادة النشاط وتجديد الوضوء، وربع ساعة قبل الأذان في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبتركيز شديد.

(26) ردد الأذان، وصل قبل الفريضة أربعًا واستغل باقي الوقت في الدعاء.

(27) صل الفريضة بحضور قلب؛ فللصلاة السرية أسرار في الأنس بالله أكثر من الجهرية.

(28) صل بعد الفريضة أربع ركعات، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى قبل الظهر أربعًا وبعد الظهر

أربعًا حرم الله لحمه على النار". (أخرجه الإمام أحمد) (صحيح الجامع: 3493)

(29) تلاوة قرآن، أربعة أجزاء إلى ما قبل أذان العصر بربع ساعة.

(30) ربع ساعة قبل الأذان في قول: الكلمتان الحبيبتان "سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم" تحببًا وطلبًا لمحبة الله، وتثقيلاً للميزان.

(31) صل قبل الفريضة أربعًا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا".

(أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي). (صحيح الترغيب والترهيب: 588)

(32) اقرأ بعد صلاة العصر ثلاثة أجزاء، وقد تمت لك الآن عشرة أجزاء قراءة.

(33) قبل المغرب بنصف ساعة أذكار المساء بتركيز ودعاء.

(34) الوقت قبل أذان المغرب في غاية الأهمية، استحضر الدعوة المستجابة للصائم، وأنت في نهاية

اليوم وفي غاية التعب من كثرة العمل لله، انكسر وذلل واطلب الأجر، واحتسب التعب، واسأل الله بتضرع أن يقبل منك عملك، ولا تنس الدعاء بظهر الغيب لأهلك وللمسلمين، ولن أعِدَم منك دعوة لي بظهر الغيب. اهـ باختصار

وبعد...

فهذا آخر ما تيسر جمعه في هذه الرسالة.
وأسأل الله - تعالى - أن يكتب لها القبول، وأن يتقبلها مني بقبول حسن، كما أسأله سبحانه وتعالى أن ينفع بها مؤلفها وقارئها، ومن أعان على إخراجها ونشرها..... إنه ولي ذلك والقادر عليه.
هذا وما كان فيها من صواب فمن الله وحده، وما كان من سهو أو خطأ أو نسيان فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وهذا شأن أي عمل بشري فإنه يعتريه الخطأ والصواب، فإن كان صواباً فادع لي بالقبول والتوفيق، وإن كان ثم خطأ فاستغفر لي:
وإن وجدت العيب فسد الخلا جَلَّ من لا عيب فيه وعلا
فاللهم اجعل عملي كله صالحاً ولوجهك خالصاً، ولا تجعل لأحد فيه نصيباً
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
هذا والله - تعالى - أعلى وأعلم.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك